رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -حج 6341 هـ

وضوء من به سلس البول

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل انا اعاني من سرس في المريء وقيل لي توضأ عند دخول الوقت لكثرة الزحام في الحرم وقيام المصلين بركعتين وتحية واصبحت اتوضأ عشر دقائق قبل الوقت هل يجوز ذلك - 00:00:00

قراءة القرآن بعد الصلاة. ان كنت تتوضأ قبل دخول الوقت. وتستمر الطاعة بلا حدث يعني معنى انك تقبل بلوغ عشر دقائق ربع ساعة نصف ساعة توظأت وانت صاحب ولم يخرج منك بعد الوضوء - 00:00:20

لا بأس هذا عند الجميع حتى عند جمهور العلماء. لا بأس لانه طهارة صحيحة في قول ضعيف. يقول ان صاحب سلس البول الصواب انه اذا كان يعرف انه قبل الوقت اذا توضأ لا ينزل مع يعني - 00:00:40

ينزل مع السلس يقول في اول الوقت يستمر نصف ساعة كما يقع لكثير ممن يسانسبون اذا توضأ وقت الظهر ربما يستمر مع ساعة ساعة وذلك اليوم قطع ويعلم انه اذا توضأ وخاصة وضوء يعني قبل دخول - 00:01:00

ما ولم يدخل الخلل. فانه لا ينزل من شيء. هذا وضوءك صحيح ولا شيء فيه. لكن اذا كنت اذا توضأت نزل منك البول قطرات قبل دخول الوقت. فعند جمهور العلماء عليك ان تتوضأ مرة اخرى. وقال - 00:01:20

ثالث لا وضوء الا من حدث معتاد وهذا قد اختار ايضا ابو العباس شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. والقول قولي هل هذا القول قوي في هذه المسألة وهي مسألة مهمة في الحقيقة مسألة مهمة ويمكن يقال وسط بين قول الجمهور - 00:01:40

يقول مالك رحمه الله ان من اصابته الشدة والمشقة والعناء حيث انه تضرر فلا بأس ان يأخذ عند التبرع والمشقة بقول ماله. بقول مثل انسان يكون في الحرم. والموضوع في مشقة وشدة عليه. اذا - 00:02:00

وعناء فالاظهر والله اعلم ان له ان يتوضأ قبل ذلك وان خرج منه شيء لانه قول قوي لامام من ائمة العلم الامام مالك رحمه الله وقوله اختاره جمع من اهل التحقيق ما تقدم ثم هو - 00:02:20

في هذه الحال حال شدة فهذا هو الأمر لكن في حال الإختيار ولا مشقة فنحوط العمل بقول الجمهور نعم - 00:02:40